

الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج

1144 - لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام قال النووي كذا في الأصول بإثبات تاء في الأول بين الخاء والصاد وب حذفها في الثاني قال والحكمة في النهي أن يوم الجمعة فيه وظائف من العبادات فاستحب فطره ليكون أعون على أدائها كما استحب فطر يوم عرفة للحاج لذلك قال فإذا ضم إليه صوم يوم آخر جبر ما حصل من التقصير فيها وقيل سببه خوف المبالغة في تعظيمه بحيث يفتتن به كما افتتن قوم بالسبت